

## اقتصاد

## «النفط» توقع عقداً لاستخراج الفوسفات في تدمر مع شركة روسية

هناء غانم

علمت «الوطن» من مصادر في وزارة النفط أنه تم توقيع العقد رقم ٦٦ مؤخراً بين المؤسسة العامة للجيولوجيا وشركة ستروي ترانس غاز الروسية التي تملك إمكانية إنتاج واستثمار الفوسفات، من أجل استخراج خامات الفوسفات من مناجم الشرقية في تدمر، وتم الاتفاق على أن يتم تقاسم الإنتاج بين الطرفين بحيث تكون حصة المؤسسة العامة للجيولوجيا ٣٠ بالمئة من كمية الإنتاج مع دفع قيمة حق الدولة عن كميات الفوسفات المنتجة، ومع تسديد قيمة أيجور الأرض والتراخيص وأجور ونفقات إشراف المؤسسة والضرائب والرسوم الأخرى والبالغة بحدود ٢ بالمئة ولدة ٥٠ عاماً بإنتاج سنوي قدره ٢.٢ مليون طن من بلوك يبلغ احتياطه الجيولوجي ١٠٥ ملايين طن، علماً بأن نفاذ نصوص وأحكام هذا العقد يحتاج إلى تصديقه بنصوص تشريعية (قانون- مرسوم تشريعي) بموجب أحكام المادة ٦/٧٥ من الدستور السوري التي نصت على وجوب تصديق عقود استثمار الثروات الباطنية بصك تشريعي.

من الجدير نذكر أن هذا الاتفاق جاء في إطار العمل المشترك لتطوير التعاون وتوثيق علاقات التعاون التجاري والاقتصادي بين حكومة الجمهورية العربية السورية وحكومة روسيا الاتحادية وخاصة ما يتعلق بموضوع استثمار الفوسفات السوري.

مع الإشارة إلى توافر احتياطي كبير جداً من خامات الفوسفات السورية في منطقة مناجم فوسفات الشرقية يبلغ ١.٨ مليار طن مقارنة مع الطاقة الإنتاجية للشركة العامة للفوسفات والمناجم والبالغة ٣.٥ ملايين طن سنوياً وإمكانية تحقيق عوائد اقتصادية بالقطع الأجنبي جراء إنتاج وتصدير الفوسفات.

## «لجنة الإعمار» تسعف «الصناعة» بملياري ليرة

الوطن

وافقت الحكومة ممثلة بلجنة إعادة الإعمار على تخصيص مبلغ وقدره ٢ مليار ليرة سورية لإسعاد وزارة الصناعة ومؤسساتها والجهات التابعة لها هذا العام (٢٠١٨) أي بأقل بمليار ليرة عن عام ٢٠١٧.

وذكرت الوزارة أن هذا المبلغ يتوزع بواقع ٤٠٢.٩ مليون ليرة للمؤسسة الهندسية و٣٢٠ مليون ليرة للتسليحة و١٥٠.٥ مليون ليرة للكيميائية و١٤٠ مليون ليرة للغذائية إضافة إلى ٢٣٠ مليون ليرة للإسمنت و١٠١.٤ مليون للمؤسسة العامة للحلج وتسويق الأقطان إضافة إلى ١٠١.٥ مليون ليرة للمؤسسة العامة للسكك و٣٣٧ مليون ليرة للمؤسسة التبغ، إضافة إلى ٢٠٠ مليون ليرة لجهات القطاع الإداري و١٦.٥ مليون ليرة لمديريات الصناعة.

وأوضحت الوزارة أن هذه الحلول الإسعافية تأتي بناء على طلب الحكومة من أجل تأمين الإعتمادات اللازمة لهذه الجهات بهدف معالجة الأضرار التي تعرضت لها مباشرة ولعودتها للعمل علماً أن الوزارة قامت من خلال بعض الإعتمادات المتوافرة لديها بمعالجة جزء من الأضرار وهي تتابع عليها ضمن نفس السياق.

عبد الهادي شباط

برز خلاف بين هيئة الرسوم والضرائب وتقارير للجهاز المركزي للرقابة المالية، حول إصدار تكاليف إضافية لتكاليف اكتسبت الدرجة القطعية بموجب قرارات اللجان المالية الضريبية (مالية- طمن- إعادة نظر)، وذلك بحسب ما كشفته مذكرة في وزارة المالية (حصلت «الوطن» على نسخة منها)، إذ بيّنت أن هيئة الرسوم والضرائب بعد اطلاعها ودراستها لتقرير الجهاز المركزي للرقابة المالية بخصوص تكاليف الأرباح الحقيقية والتدقيق فيها: أن الملاحظات المسطرة على الأضاير هي لأضاير مكتسبة الدرجة القطعية، والدوائر المالية لم تقدم بالطلع على قرارات لجان الطعن وفق ما هو منصوص عليه بقانون الدخل لعام ٢٠٠٣، وأنه يتعدى على الدوائر المالية إصدار تكليف إضافي استناداً إلى ملاحظات الجهاز على اعتبار أن الملاحظات المسطرة غير مدرجة في المادة ٣٧ من قانون الدخل لعام ٢٠٠٣، وأن الدوائر المالية صاحبة الاختصاص بفرض الضريبة ولا يمكنها الأخذ بها لأن التكلفة مكتسبة الدرجة القطعية أسوة بعمل القضاة في المحاكم، وأسوة بعمل الأطباء في الشافي، مع التويه بأن التعليمات تحدد متى يجب التكلفة المباشر وترك للجان الضريبية تحديد أسس التكلفة الواقعية.

علماً بأن إصدار التكاليف الإضافية لتكاليف مكتسبة الدرجة القطعية يتطلب حكماً قضائياً، وإصدار تكليف إضافي من دون حكم قضائي سوف يدفع المكلف إلى استصدار أحكام قضائية بعدم قانونية إصدار هذا التكلفة الإضافي.

وتبين الهيئة عبر المذكرة أن مطالبة الجهاز بإعادة دراسة التكاليف وإصدار تكاليف إضافية قد بنيت بشكل عام على افتراضات وتقديرات لا تستند إلى أي نص قانوني أو أسس محاسبية وضريبية

## الهيئة: افتراضات المفتشين لا تستند إلى نص قانوني

## خلاف بين «هيئة الضرائب» وجهاز الرقابة المالية

انخفض مؤشر المصاريف الصناعية وذلك مع ارتفاع مؤشر المصاريف المتغيرة ضمن كتلة المصاريف الصناعية حتى يتم الوصول إلى نقطة التعادل وهي النقطة التي يكون فيها حجم وقيمة الإنتاج التي تنتجها المنشأة في هذه النقطة تكون جميع المصاريف الثابتة ضمن المصاريف الصناعية أصبحت مغطاة بالكامل وكذلك المصاريف المتغيرة تكون مغطاة بما يخص حجم الإنتاج في هذه النقطة، وهنا يكون بعد هذه النقطة كل زيادة في الإنتاج ينتجها زيادة فقط في جزء المصاريف المتغيرة دون أن يكون هناك أية مصاريف ثابتة تتطلب تغطيتها أي إنه في هذه الحالة وبعد نقطة التعادل تكون قيمة المصاريف الثابتة هي صفر لذا فإننا نلاحظ أن المنشآت الصناعية تحقق أرباحاً تنافسية بعد الوصول إلى هذه النقطة وفي مراحل ومعادلات الإنتاج المتقدمة.

وبالتالي رأت المذكرة أنه لا يمكن الركون إلى نسب ثابتة للمصاريف الصناعية في كل مراحل الإنتاج حتى بالنسبة لنفس المنشأة.

وتمت الهيئة على المفتشين من الجهاز المركزي للرقابة المالية أن تتركز ملاحظاتهم حول قانونية التكاليف، وفيما إذا كانت هناك مخالفة للتخصص القانوني أو إغفال لوثيقة لم يتم أخذها بعين الاعتبار بالتكاليف وليس الطلب بإصدار تكاليف إضافية بناء على افتراضات تفقروا إلى السند القانوني والأسس المحاسبية الصحيحة وتحتمل الصواب والخطأ.

مشيرة إلى افتقار البيئة التجارية لنظام التوثيق والفوترة الذي لو كان يساعد بشكل كبير في ضبط أمور المكلفين والعلاقة بينهم في عملية الشراء والبيع، إذ إنه في الواقع تتم أغلب التعاملات التجارية من دون فواتير كما أن التعاملات التي تتم بشكل موقف هي مقصورة على الاستيراد وكذلك العقود والفواتير مع القطاع العام، وفي ظل هذا الواقع الموجود في البيئة التجارية فإن الدوائر المالية تلجأ إلى التقدير لكثير من الجوانب المتعلقة بششاط المكلف.

في المحصلة، رأت هيئة الرسوم والضرائب أنه من الناحية القانونية لا يمكن فسح تكليف ضريبي قد اكتسب الدرجة القطعية بحق المكلف والدوائر المالية تحت أي مبرر أو سبب، وإنما يصدر تكليف إضافي بحق المكلف في حال ورود معلومات موثقة عن المكلف للدوائر المالية تتعلق بأحد جوانب الفعاليات التي يمارسها المكلف وفي هذه الحالة يتم تكليف المكلف تكليفاً مباشراً وتغريمه بمطلي فرق الضريبة عن الربح المكتوم.



أو علمية صحيحة، وقد تمحورت بشكل خاص على أنه لوحظ في جميع أضاير التكاليف التي طالب فيها مفتشو الجهاز المركزي بإعادة دراستها وتكليفها من جديد: قد تمحورت حول افتراضات بأنه لو أن تقرير التكلفة قد اعتمد نسبة مصاريف إدارية بمعدل ما بين ٥ بالمئة و٦ بالمئة من إجمالي التكلفة على جميع التكاليف التي تمت المطالبة بإعادة تكليفها، وكذلك فقد ذكر بأنه لو أن تقرير التكلفة قد اعتمد نسبة مصاريف صناعية ما بين ٢٠ بالمئة و٢٥ بالمئة بحجة أن نسبة المصاريف الصناعية التي تناسب هذه المهنة هي بهذه الحدود، ووردت عبارة بأن هذه النسب هي المتعارف عليها بخصوص هذه المهنة، والشيء نفسه بالنسبة للمصاريف الإدارية المقترحة ما بين ٥ بالمئة و٦ بالمئة بحجة أنها هي النسب المتعارف عليها، وكذلك تمت ملاحظة المطالبة باعتماد نسبة مصاريف بيع وتوزيع بحدود ١ بالمئة وكذلك هي نسبة ثابتة.

وهنا تؤكد هيئة الرسوم والضرائب بناء على المذكرة أنه بالنسبة للمصاريف الإدارية فإن أكثر من ٨٠ بالمئة منها تعتبر من المصاريف غير المرتبة أي بمعنى أنها تعتبر من المصاريف الثابتة والتي تكون استجابتها ضعيفة للتغير في حجم

الإنتاج أي إنها لا تتأثر بزيادة الإنتاج أو نقصانه ومن هذه المصاريف على سبيل المثال لا الحصر الرواتب والأجور للعاملين في الحقل الإداري وكذلك مصاريف الكهرباء والهاتف والمياه والمطبوعات ونقل العاملين.

أما بالنسبة للمصاريف الصناعية فهي تعتبر مصاريف مركبة من جزئين: مصاريف ثابتة وهي لا تتأثر بتغير الإنتاج زيادة أو نقصاناً ومنها كتلة الرواتب والأجور للعاملين في قطاع التصنيع والتشغيل والتي قد تشكل في كثير من الأحيان ما نسبته ما بين ٥٠ بالمئة إلى ٧٥ بالمئة في مراحل الإنتاج المنخفضة وكذلك هناك استهلاك الآلات والتي تعتبر ثابتة وكذلك إيجار المصنع، ومصاريف متغيرة وهي المصاريف التي تعتبر من المصاريف المرتبة والتي تستجيب للتغير في حجم الإنتاج زيادة أو نقصاناً ومنها على سبيل المثال لا الحصر مصاريف الوقود والقوى المحركة واستهلاك الكهرباء الصناعية والزيوت والشحوم وغيرها.

وأشارت المذكرة إلى أنه في مراحل الإنتاج الدنيا تكون نسبة المصاريف الثابتة إلى إجمالي المصاريف الصناعية هي النسبة العليا، وكلما زاد الإنتاج

## مؤسسة التمويل الصغير الأولى - سورية تفتتح فرعاً جديداً في مدينة صافيتا - محافظة طرطوس



صافيتا-الوطن

الحصول على قروض للعمل، أو قروض اجتماعية من المصارف الأخرى.

ومؤسسة التمويل الصغير الأولى - سورية هي إحدى مبادرات شبكة الأغا خان للتنمية، التي تضم مجموعة من البرامج والمنظمات الدولية للتنمية اللطائفية التي تهدف إلى تحسين الظروف المعيشية وخلق فرص جديدة للفقر، ودعم وتحسين أفاق التطوير الاقتصادي والاجتماعي والثقافي في سورية وأكثر من ٣٦ دولة في العالم، والإسهام في عملية التنمية الاقتصادية، والتنمية المجتمعية، والتنمية الريفية، ودعم مفهوم الأعمال الريادية، وتحسين جودة الخدمات الاجتماعية، وتقوية مؤسسات المجتمع الأهلي وحماية التراث الثقافي بما في ذلك تطوير السياحة المستدامة.

المخدمة من المجتمع، والمساهمة في تحسين نوعية حياتهم بأنسب الوسائل.

وكانت مؤسسة التمويل الصغير الأولى - سورية قد بدأت العمل بشكل رسمي في سورية، في تشرين الأول من عام ٢٠٠٨، بناء على المرسوم رقم ١٥ لعام ٢٠٠٧، الذي سمح بإنشاء مؤسسات مالية للإقراض الصغير في سورية لتكون أول مؤسسة مالية مرخصة تقدم خدمات التمويل الصغير في سورية. وتعمل المؤسسة على تقديم خدمات مصرفية متميزة للمستفيدين في سبع محافظات سورية هي دمشق، وحلب، وحمص، واللاذقية، وحمص، وطرطوس، والسويداء. وتستهدف المؤسسة جميع المواطنين في الجمهورية العربية السورية، ممن يصعب عليهم الوصول إلى الخدمات المصرفية الأخرى، أو

على المضي قدماً معهم نحو تأمين احتياجاتهم المصرفية بأنسب الوسائل.. حيث جاء افتتاح الفرع ضمن خطة المؤسسة للتوسع وضمان الوصول إلى شريحة أكبر من الناس في هذه المنطقة المهمة لتلبية احتياجاتهم من خدمات التمويل الصغير والإيداع الصغير، والتي تتناسب مع حجم أعمالهم وإمكاناتهم.

تشمل هذه الخدمات كلاً من القروض الزراعية، والصناعية، والمهنية، والحرفية، والتجارية، والقروض الاجتماعية التنموية، وتتضمن قروض السكن والتعليم والصحة، إضافة إلى خدمات الإيداع بأنواعها. وفي تصريح للمدير العام التنفيذي للمؤسسة السيد فرهاد علي، أكد لنا أن اختيار مدينة صافيتا يأتي بناء على هدف المؤسسة الأساسي في الوصول إلى الشريحة الهشة وغير

افتتحت مؤسسة التمويل الصغير الأولى - سورية ظهر أمس الأول الجمعة فرعها الجديد في مدينة صافيتا - محافظة طرطوس، وذلك برعاية وحضور الدكتور ريد درغام، حاكم مصرف سورية المركزي، وبحضور الدكتور علي حيدر وزير المصالححة الوطنية، والسيد محمد مفضي سيفو الممثل القيم لشبكة الأغا خان للتنمية في سورية، والسيد مهنا مهنا أمين فرع حزب البعث في طرطوس، والمهندس علي بلال نائب محافظ طرطوس وانطلاقاً من مهمة وتوجه المؤسسة والتزاماً منها بخدمة عملائها في أصعب الأوقات، أخذت المؤسسة على عاتقها الاستمرار في تقديم خدماتها خلال فترة الأزمة والعمل